mroftalp htehaB ni knil muideM

فتاوى نور على الدرب للشيخ ابن عثيمين 561

محمد بن صالح العثيمين

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين ايها الاخوة الكرام نحييكم في هذا اللقاء الجديد والذي يسرنا ان يكون ضيفنا فيه - 00:00:01

الشيخ محمد ابن صالح بن عثيمين المدرس بجامعة الامام محمد بن سعود الاسلامية بالقصيم. ليتولى الاجابة على اسئلتكم في حلقتنا اليوم اه هذه اول رسالة في حلقتنا وردت من المستمع محمد الشريف حامد سوداني الجنسية - 00:00:17

مقيم بمدينة عفيف يقول هل يجوز تأدية صلاتين بتيمم واحد حضرا او سفرا جمعا وقصرا او كل صلاة في وقتها فقد شاهدت بعض الناس يصلون بتيمم واحد فردين وان كان لا يجوز فماذا على هؤلاء فعله - 00:00:37

نعم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد خاتم النبيين وعلى اله واصحابه اجمعين الجواب على هذا السؤال ينبني على هل التيمم مبيح او رافع للحدث وهو محل خلاف بين اهل العلم - 00:00:56

والراجح ان التيمم رافع للحدث ومطهر لان الله سبحانه وتعالى يقول وان كنتم مرضى او على سفر او جاء احد منكم من الغائط او لامستم النساء فلم تجدوا ماء فتيمموا صعيدا طيبا - 00:01:19

فامسحوا بوجوهكم وايديكم منه ما يريد الله ليجعل عليكم من حرج ولكن يريد ليطهركم وليتم نعمته عليكم ولقول النبي صلى الله عليه وسلم جعلت الارض مسجدا وطهورا التيمم مطهر على ما تقتضيه هذه الاية الكريمة - 00:01:37

والحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم واذا كان مطهرا فانه رافع للحدث وعلى هذا فيجوز للانسان اذا تيمم لصلاة واستمر على طهارته ولم يوجد منه ناقض للوضوء يجوز له - 00:02:04

ان يصلي صلاتين فاكثر سواء صلاهما جمعا او صلى كل صلاة وحدها وعلى هذا فاذا تيمم لصلاة الفجر مثلا وبقي لم ينقضوا لم يحدث منه ما ينقض الوضوء الى الظهر فانه يصلي - 00:02:23

صلاة الظهر بالتيمم الذي تيممه لصلاة الفجر وكذلك لو بقي الى العصر والى المغرب والى العشاء لم يوجد منه ما يكون ناقضا للوضوء فانه يكون على طهارته اي طهارة تيممه الذي تيممه لصلاة الفجر - 00:02:42

هذا هو القول الراجح ولا يبطل التيمم الا بما يبطل طهارة الماء او بوجود الماء اذا كان تيمم لعدم الماء او بزوال المبيح من مرض او غيره اذا تيمم بذلك - 00:03:05

فعلى هذا نقول ان هؤلاء الذين يراهم السائل يصلون صلاتين فاكثر بتيمم واحد نقول ان صلاتهم هذه صحيحة وليس عليهم حرج ما داموا باقين على طهارتهم جزاكم الله خيرا. آآ هذه رسالة من السائل صاد عين من القصيم البكيرية - 00:03:28

اه يقول الرجل عندما يمر بحادث سيارة هل يتقدم لينقذ المصابين في الحادث؟ واذا كان بينهم نساء هل يجوز حمل هؤلاء النساء في سيارته مع عدم وجود محرم لهن ام ماذا يفعل؟ فربما لو تركهن لتضاعف الالم وربما تحدث نتائج غير طيبة - 00:03:49

نقول انه يجب على المرء المسلم اذا رأى اخاه المسلم في امر يخشى منه الهلاك يجب عليه ان يسعى لانقاذه بكل وسيلة حتى انه لو كان صائما صيام الفرض في رمضان - 00:04:11

نعم وحصل شيء يخشى منه الهلاك على اخيه المسلم واضطر الى ان يفطر لانقاذه فانه يفطر لانقاذه وعلى هذا فاذا مررت بحادث تجارة ورأيت الناس في حال يخشى عليهم من التلف او من تضاعف الظرر - 00:04:32

فانه يجب عليك انقاذهم بقدر ما تستطيع وفي هذه الحال لا بأس ان تحمل النساء وان لم يكن معهن محارم لان هذه ضرورة احسن

الله اليكم. آآ هذه سائلة من الخرج - 00:04:54
رمزت باسمها سين عين تقول هل صلاة نصف الليل تكفي عن صلاة الضحى فانا رغبتي ان اصلي نصف الليل والضحى معا. فهل يجوز واحيانا اذا صليت العشاء صليت بعده الوتر خوفا من ان يغلبني النوم - 00:05:11
فلا اصليه واحيانا اقوم في نصف الليل واصلي الوتر مرة اخرى زيادة على صلاة له بعد صلاة العشاء فما رأيكم في ذلك الجمع بين صلاة الليل وصلاة الضحى لا بأس به - 00:05:30
فان النبي صلى الله عليه وسلم لما ذكر انه يصبح على كل سلامى من الناس صدقة وعدد ما عدده عليه الصلاة والسلام من انواع الصدقات قال ويجزئ من ذلك ركعتان يركعهما من الضحى - 00:05:46
وهذا دليل على ان ركعتين من الضحى سنة لانها تجزئ عن كل الصدقات التي تلزم الانسان على كل عضو من اعضائه وكل مفصل فالجمع بين صلاة الليل وصلاة الضحى لا بأس به - 00:06:12
وعما كونها توتر من اول الليل وتوتر في اثناء الليل فان هذا خطأ فان الوتر ركعة من اخر الليل كما قال النبي عليه الصلاة والسلام وقال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا - 00:06:34
فلا وتراني في ليلة بل وتر واحد وعلى هذا فنقول اذا اوترت من اول الليل وهي تخشى ان لا تقوم من اخره ثم يسر له القيام من اخر الليل وصلت فانها تصلي مثنى مثنى - 00:06:50
ولا تعيد الوتر مرة اخرى ولكن اذا كانت تطمع ان تقوم من اخر الليل فان الافضل ان تؤخر الوتر الى اخر الليل عند قيامها واذا قدر انها كانت تطمع ان تقوم من اخر الليل ولكن لم تقم - 00:07:08
ولم توتر فانها تقضي الوتر من النهار يعني في الضحى ولكنها تقضيه شفعا اذا كان من عادتها ان توتر ان توتر بثلاث تصلي اربعا من عادتها ان تصلي اربعا وتوتر بركعة - 00:07:26
تصلي ست ركعات وهكذا تشفع الوتر لان النبي صلى الله عليه وسلم كان اذا غلبه نوم او وجع قلا من النهار ثنتي عشرة ركعة نعم تصليهما في اي وقت تشاء وله وقت معين من الضحى مثلا الضحى احسن وافضل لانه - 00:07:46
اسرع وابرأ لو لم تتذكر مثلا الا بعد لو لم تتذكر الا بعد الظهر نعم تصليها بعد الظهر اه هذه رسالة من السائل عثمان نوح صالح ابو جليلة من السودان - 00:08:06
له عدة اسئلة في سؤاله الاول يقول انا اعمل في مصلحة حكومية ولكن راتبي الشهري الذي اتى قضاه لا يكفيني لانني اعول اسرة كبيرة وانا اعلم اولاد المسلمين تحفيظ كتاب الله والاحاديث النبوية الشريفة والتوحيد - 00:08:21
ولم اطلب من ابائهم اجرا على ذلك لكنهم جعلوا لي خمسة عشر ريال عن كل تلميذ في الشهر الواحد نظرا منهم لظروف المعاشية. فما حكم هذا المبلغ الذي اتقاضاه افيدوني افادكم الله - 00:08:38
حكم هذا المبلغ الذي تقاضاه لا حرج عليك فيه لانه جاء بدون شرط على ان القول الراجح انه يجوز اخذ الاجرة على تعليم القرآن بخلاف اخذ الاجرة على تلاوة القرآن فانها محرمة - 00:08:58
وذلك لان التعليم نفعه متعدي فانه ينفع المتعلم فاذا اخذت اجرة على تعليم كتاب الله فلا حرج في ذلك واما اخذ الاجرة على تلاوته فان ذلك محرم لان تلاوة القرآن لا تقع الا قربة وعبادة - 00:09:16
وكل عمل لا يقع الا قربة وعبادة فانه لا يصح اخذ الاجر عليه لانه يكون الانسان مقدما للدنيا على الاخرة في مثل هذه الحال اما ان كنت تسأل عن هل الاولى ان تأخذ او ان لا تأخذ - 00:09:38
فاننا نقول لك الاولى الا تأخذ وان تحتسب الاجر من الله سبحانه وتعالى على تعليم كتاب الله وسنة رسول الله صلى الله عليه وسلم والتوحيد ولكن مع الحاجة كما وصفت عن نفسك - 00:10:02
لا بأس به لانك تأخذ لدفع حاجتك جفافك عن الناس واستغنائك عنهم سؤاله الثاني يقول يزعم بعض الناس من المسلمين ان نبي الله الخضر عليه السلام لا يزال حيا يطوف على الارض - 00:10:17

وانه اذا مر على انسان وطلب منه الاحسان فقدمه له فان كان ذلك الانسان فقيرا صار غنيا ويأتي الى الناس بهيئة جنين كي لا يعرفوه. وصار كثير من الناس يقدمون الاحسان الى كل من اتاهم بمثل تلك الهيئة ظنا منهم ان يكون هو الخضر عليه السلام - 00:10:35

فهل هذا الزعم الاسطوري وارد في الحديث الشريف الكلام على هذا السؤال من وجهين نعم اولا قول السائل ان نبي الله الخضر وجزمه بانه نبي هذا محل خلاف بين اهل العلم - 00:10:55

هل كان الخضر نبيا او كان وليا اعطاه الله سبحانه وتعالى من الكرامات ما علم به مآل ما جرى بينه وبين موسى عليه الصلاة والسلام والراجح انه ليس بنبي وانه ولي من اولياء الله - 00:11:18

لادلة ليس هذا موضع بسطها الوجه الثاني من حيث بقاء هذا الرجل يعني الخضر الى الان فان هذا لا يصح اطلاقا لانه لو كان الخطر حيا لكان يجب عليه ان يأتي الى النبي صلى الله عليه وسلم - 00:11:40

ويؤمن به ويتبعه و لو كان حيا على فرض ان يكون حيا لكان قد مات ايضا لان النبي صلى الله عليه وسلم حدث اصحابه في اخر حياته انه على رأس مائة سنة - 00:12:02

لا يبقى على وجه الارض ممن هو عليها ذلك اليوم احد فلو فرض ان الخضر قد بقي الى بعثة الرسول عليه الصلاة والسلام لكان لا يمكن ان يبقى بعد مئة سنة - 00:12:22

التي اخبر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم وعليه فان الخضر لا وجود له وليس بموجود ثمان هذا الزعم الباطل الذي يقتضي السخرية والاستساء به حيث يقول انه يأتي الى الناس - 00:12:36

بصورة المجنون لئلا يعرف وان من اتاه شيئا واهدى عليه شيئا فانه يصبح غنيا فان هذا باطل من ابطل الباطل ايضا والمهم انه يجب على المؤمن ان يعتقد بان الخضر ليس بموجود - 00:12:56

للدليلين الذين اشرنا اليهما فيما سبق انه لو كان موجودا لم يسعه الا ان يأتي الى النبي عليه الصلاة والسلام ويؤمن به ويتبعه وانه لو كان موجودا لكان يموت قبل ان - 00:13:16

تأتي مئة السنة التي مئة السنة التي اخبر عنها رسول الله صلى الله عليه وسلم نعم بارك الله فيكم. اه سؤاله الثالث يقول فيه هل تجوز الصلاة خلف من لا يحسن قراءة سورة الفاتحة باكملها - 00:13:36

فضلا عن عدم اتقانه فرائض الوضوء وسننه وكذلك اركان الصلاة وكل ما يتعلق بها من واجبات ومبطلات وغيرها فهل تجوز الصلاة خلف هذا ام لا يقول النبي صلى الله عليه وسلم يؤم القوم اقرأهم لكتاب الله - 00:13:51

وهذا الرجل الذي اشار اليه السائل الذي لا يحسن الفاتحة لا يجوز ان يكون اماما بمن لا بمن يحسن قراءتها بل الواجب ان يتولى الامامة من هو احق الناس بها - 00:14:12

لان قول الرسول عليه الصلاة والسلام يؤم القوم خبر بمعنى الامر ثم انه قال لعمرو بن سلمة ولامكم اكثركم قرآنا فقوله وليامكم هي لام الامر فيجب على الجماعة اذا لم يكن هناك امام راتب - 00:14:27

يجب عليهم ان يقدموا للامامة من كان احق بها وقد ذكر الامام احمد في رسالته رسالة الصلاة لان الرجل اذا ام قوما وفيهم من هو خير منه لم يزالوا في سفاء - 00:14:53

لانهم نزلوا انفسهم حيث قدموا شخصا وفيهم من هو خير منه والمهم انه لا يجوز للانسان ان يصلي خلف شخص لا يحسن قراءة الفاتحة ولا يحسنوا ان يتوضأ ولا يحسن ان يأتي بواجبات صلاته - 00:15:12

اه حتى لو كان هذا الامام مثلا هو الامام الراتب وخلفه شخص عابر سبيل ولكنه افضل منه قراءة واثقل. اذا كان هو الامام الراتب. نعم. فانه ويبقى على امامته ما دام صحيح الامامة - 00:15:31

ولو كان في الجماعة من هو افضل منه لقول النبي صلى الله عليه وسلم لا يؤمن الرجل الرجل في سلطانه وامام المسجد هو سلطان هذا المسجد اه هذه رسالة من السائلة ليلى ميم من الكويت - 00:15:45

تقول انا شابة مسلمة ابلغ من العمر اربعة وعشرين عاما وكنت طوال هذه الفترة قد اديت فريضة الصلاة ولكن بطريقة متقطعة والذي يحيرني انني اريد ان انتظم بعون الله في الصلاة. ولكن لا اعلم كيف اؤدي ما فاتني من الصلوات؟ هل علي - 00:16:01

ان اؤدي الذي فاتني عن طريق اداء كل فرض قضاء مع الفروض كلها اي عندما اصلي الفجر مثلا اصلي الفرض قضاء اصلي الفرض ثم القضاء وهكذا مع باقي الفروض ام علي ان انتظم في ادائها مستقبلا دون القضاء مع التوبة الخالصة وعدم الرجوع الى ما فات - 00:16:21

اه تقول ينطبق الامر نفسه ايضا مع فريضة الصيام حيث كنت اصوم ولكن بصورة متقطعة مع عدم قضاء الايام التي افطر فيها بسبب العذر الشرعي للمرأة. فما حكم الاسلام في ذلك؟ وماذا عليه - 00:16:44

ان افعل اما المسألة الاولى وهي عدم صلاتها فانها لا تقضي ما فات ذلك لانها قد تعمدت تأخير الصلاة عن وقتها والمتعمد لتأخير الصلاة عن وقتها لا يقضي وذلك لان العبادة المؤقتة بوقت معلوم من قبل الشرع - 00:16:58

لا يجوز ان تفعل قبل وقتها ولا يجوز ان تؤخر عن وقتها فاذا اخرها الانسان عن وقتها بدون عذر فانها لا تقبل منه ولو صلاها وليس معنى قولنا انه لا يصلي - 00:17:27

من باب الرأفة به ولكنه من باب هجره وعدم الرضا عنه لانه اخرها عمدا بدون عذر ولا نقول انه اذا كان الشرع قد اوجب عليه قضاء الصلاة عند النوم والنسيان - 00:17:41

فاذا اخرها عمدا كان وجوب قظائها من باب اولى لاننا نقول ان الذي تركها لنوم او نسيان تركها لعذر فهو معذور والوقت في حقه بالنسبة له وهو وقت ذكره او وقت استيقاظه - 00:18:01

اما هذا فقد تعمد بدون عذر الا يصلي الصلاة في الوقت التي الذي حدده الله لها وعلى هذا فلا يقضي ما فاته اذا كان قد اخره بدون عذر لانه لا يقبل منه ولكن على هذه المرأة - 00:18:22

وعلى غيرها ايضا ممن من الله عليهم ورجعوا الى العمل الصالح ان يتوبوا الى الله سبحانه وتعالى بالندم على ما مضى والعزم على ان لا يفعلوا مثله في المستقبل ويصلحوا اعمالهم والله سبحانه وتعالى - 00:18:40

يتولى الصالحين اما بالنسبة للصيام وهي وهو عدم قضاء الايام التي كانت تفطرها من اجل العذر فان عليها ان تقضي هذه الايام لانها اخرتها عن وقتها معذورة وكان الواجب عليها القضاء - 00:18:57

وهو لا يتحدد لوقت معين لقوله تعالى ومن كان مريضا او على سفر فعدة من ايام اخر فلما كان لا لا يتقيد بوقت معين كان قضاؤه الان هو الواجب عليها - 00:19:16

والله اعلم اه ان كانت لا تحصي هذه الايام التي افطرتها اذا كانت لا تحصيها فانها عليها ان تحتاط في التقدير وتتحرى فاذا غلب على ظنها انها ثلاثة اه ثلاث سنوات مثلا وكل سنة سبعة ايام تصوم واحد وعشرين او يوما - 00:19:34

وهكذا احسن الله اليكم اخوتنا الكرام في ختام لقائنا هذا اليوم نتوجه بشكرنا الجزيل الى الشيخ محمد بن صالح بن عثيمين المدرس بجامعة الامام محمد ابن سعود الاسلامية بالقصيم ايها الاخوة الكرام موعدنا معكم في حلقة قادمة ان شاء الله الى ذلكم الوقت نستودعكم الله تعالى والسلام عليكم - 00:19:56

رحمة الله وبركاته - 00:20:19